

Distr.: Limited  
30 April 2010  
Arabic  
Original: English

المجلس



الدورة السادسة عشرة

كينغستون، جامايكا

٢٦ نيسان/أبريل - ٧ أيار/مايو ٢٠١٠

## مشروع مقرر مجلس السلطة الدولية لقاع البحار بشأن النظام الأساسي لموظفي السلطة

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار،

- ١ - يقرر أن يعتمد ويطبق مؤقتاً التنقيحات التي أُدخلت على النظام الأساسي لموظفي السلطة على النحو الوارد في مرفق هذه الوثيقة، ريثما توافق عليها الجمعية؛
- ٢ - يوصي الجمعية بالموافقة على التنقيحات التي أُدخلت على النظام الأساسي لموظفي السلطة.

الجلسة ١٥٤

٣ أيار/مايو ٢٠١٠

المرفق

التعديلات التي أُدخلت على النظام الأساسي لموظفي السلطة الدولية لقاع البحار

في البند ١/١ (هـ) من النظام الأساسي للموظفين، يُستعاض عما ورد فيه

بالفقرة التالية:

ينطبق النظام الأساسي للموظفين على جميع الموظفين من جميع الرتب المعيّنين بموجب النظام الإداري للموظفين.



في البند ٢/٦ من النظام الأساسي للموظفين، يُستعاض عما ورد فيه بالفقرة التالية:

يضع الأمين العام نظاماً للضمان الاجتماعي للموظفين، بما في ذلك ترتيبات للحماية الصحية، والإجازة المرضية، وإجازة الأمومة والأبوة، والتعويض المعقول في حالات المرض أو الحوادث أو الوفاة المعزوة إلى القيام بالواجبات الرسمية في خدمة السلطة. ويجوز للأمين العام أن يتيح للموظفين خطة التأمين الجماعي على الحياة، على أساس طوعي.

في البند ٢/١٠ من النظام الأساسي للموظفين، يُستعاض عما ورد فيه بالفقرة التالية:

يجوز للأمين العام توقيع إجراءات تأديبية على الموظفين الذين يكون سلوكهم غير مُرضٍ. وله أن يفصل دون سابق إنذار أي موظف يرتكب سوء سلوك جسيماً. ويشكل الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي سوء سلوك جسيماً.

في البند ١/١١ من النظام الأساسي للموظفين، يُستعاض عما ورد فيه بالفقرة التالية:

يُنشأ نظامٌ رسمي لإقامة العدل ذو مستويين.

في البند ٢/١١ من النظام الأساسي للموظفين، يُستعاض عما ورد فيه بالفقرة التالية:

ينشئ الأمين العام عملية ابتدائية محايدة يشترك فيها الموظفون لاتخاذ القرار بشأن ما قد يقدمه الموظفون من طعون ضد أي قرار إداري يدعى فيها عدم مراعاة شروط تعيينهم، بما في ذلك عدم مراعاة جميع الأنظمة والقواعد ذات الصلة.

في المادة الحادية عشرة من النظام الأساسي للموظفين، يُدرج البند ٣/١١ التالي:

تنظر محكمة الاستئناف التابعة للأمم المتحدة، وفقاً للشروط المحددة في نظامها الأساسي، في الالتماسات المقدمة من الموظفين الذين يدعون عدم مراعاة شروط تعيينهم، بما فيها عدم مراعاة جميع الأنظمة والقواعد ذات الصلة، وتصدر أحكاماً بشأنها.